

بحار الأنوار

[301] فان بكل قطرة من دمها كفارة كل ذنب أما إنها يؤتى بها يوم القيامة فتوضع في ميزانك مثل ما هي سبعين ضعفا قال: فقال له المقداد بن الاسود: يارسول الله هذا خاصة ؟ أم لكل مؤمن عامة ؟ فقال: بل لال محمد وللمؤمنين. 38 - كتاب الغايات: عن أبان بن محمد، عن محمد بن علي عليهما السلام قال: ما من عمل أفضل يوم النحر من دم مسفوك، ومشى في بر الوالدين، أو ذي رحم قاطع يأخذ عليه بالفضل ويبدأ بالسلام، أو رجل أطمع من صالح نسكه ثم دعا إلى بقيتها جيرانه من اليتامى وأهل المسكنة والمملوك، وتعاهد الاسراء (1). 39 - دعائم الاسلام: عن علي عليه السلام قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه واله يخطب يوم النحر وهو يقول: هذا يوم النج والعج فالنج: ما تهريقون فيه من الدماء فمن صدقت نيته كان أول قطرة له كفارة لكل ذنب والعج: الدعاء فجعوا إلى الله فوالذي نفس محمد بيده لا ينصرف من هذا الموضوع أحد إلا مغفورا له، إلا صاحب كبيرة مصر عليها، لا يحدث نفسه بالاقلاع عنها (2). 40 - دعائم الاسلام: روينا عن أبي عبد الله عليه السلام أنه ذكر الدفع من المزدلفة فقال: وإذا صرت إلى منى فانحر هديك، واحلق رأسك ولا يضرك بأي ذلك بدأت، وقال: الحلق أفضل من التقصير، لان رسول الله صلى الله عليه واله حلق رأسه في حجة الوداع، وفي عمرة الحديبية (3). 41 - وعن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال: الاقرع يمر موسى على رأسه (4). 42 - وعنه عليه السلام أنه قال: إذا حلت المرأة من إحرامها أخذت من أطراف قرون رأسها (5). 43 - وعنه عليه السلام أنه قال: يبلغ بالحلق إلى العظمين الشاخصين تحت الصدغين (6). 44 - وعن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: من نسي أن يحلق بمنى حلق إذا ذكر

(1) الغايات ص 93. (2) دعائم الاسلام ج 1 ص